



وستجرى هذه السمسرة وفق أحكام الظهير الشريف رقم 1.09.236 المؤرخ في 08 ربيع الأول 1431 (23 فبراير 2010) المتعلق بمدونة الأوقاف كما وقع تغييره وتتميمه، والقرار الوزيري رقم 365.13 المتعلق بتطبيق المادة 61 من المدونة صادر في 27 من جمادى الأولى 1434 (08 أبريل 2013).

فعلى الراغبين في المشاركة في هذه السمسرة الحضور شخصيا، إلى عين المكان في اليوم والساعة المحددين أعلاه، مصحوبين ببطاقة التعريف الوطنية، أو إيداع ملفات المشاركة وأداء مبلغ ضمان المشاركة والغبطة بالنظارة ابتداء من تاريخ إشهار الإعلان وفق الشروط التالية:

1. لا تقبل المشاركة في السمسرة من المدينين للأوقاف والمترامين على الأملاك الحسبية والمنازعين لها؛
2. الإدلاء بوكالة قانونية قبل افتتاح السمسرة بالنسبة لمن ينوب عن غيره؛
3. يفترض في المشاركين في السمسرة معرفتهم بالملك الحسبي موضوع السمسرة (موقعه، محتوياته، حالته..):
4. الإدلاء بالقانون الأساسي للشركة بالنسبة لممثلي الشركات، إضافة إلى شهادة القيد بالسجل التجاري؛
5. أداء مبلغ ضمان المشاركة في السمسرة، نقدا أو بواسطة شيك مضمون الأداء يرجع لصاحبه عند عدم رسو السمسرة عليه؛
6. أداء الراسية عليه السمسرة فورا لمبلغ ضمان الوفاء بنتيجة السمسرة، والذي تعادل قيمته مبلغ رسو السمسرة؛ وللمزيد من الإيضاحات، المرجو الاتصال مباشرة بالنظارة أثناء أوقات العمل الإدارية أو على الهاتف والسلام.

